الضعيف يطلق على مطلق التفرد، كما قال فى الرفع أيضا (ص ١٢) عن ابن عدى: "والرفع زيادة، فتقبل من الثقة" فالحديث إذن غير مقدوح رفعه. قلت: والباقون كلهم ثقات من رجال مسلم.

فقد مر غير مرة أن الرفع زيادة تقبل من الثقة مطلقا، والرفع قاض على من لم يرفع.

فائدة قيمة فى الحديث المنكر:

وقال السيوطى فى تدريب الراوى: "وقع فى عباراتهم أنكر ما[1]" رواه فلان كذا، وإن لم يكن ذلك الحديث ضعيفا، قال ابن عدى: أنكر ما روى يزيد بن عبد الله بن أبى بردة: إذا أراد الله بأمة خيرا قبض نبيها قبلها. قال: وهذا طريق حسن، رواته ثقات وقد أدخله قوم فى صحاحهم". وقال أيضا: أنكر ما للوليد بن مسلم من الأحاديث حديث حفظ القرآن قال السيوطى: "وهو عند الترمذى[2]"، وحسنه وصححه الحاكم على شرط الشيخين". كذا فى الرفع والتكميل (ص١٥) وفيه أيضا: "قال الذهبى فى ترجمة أحمد ابن عتاب المروزى: قال أحمد بن سعيد بن معدان: شيخ صالح روى الفضائل والمناكير قلت: ما كل روى المناكير بضعيف" اهـ. وقال الحافظ ابن حجر فى مقدمة فتح البارى: "قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذى لا متابع له"[3] وقال أيضا عند ذكر ترجمة ابن عبد الله[4]: "أحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة" انتهى (ص١٤).

قال مؤلف الرفع: فعليك يا من ينتفع من ميزان الاعتدال وغيره من كتب أسماء الرجال أن لا تغتر بلفظ الإنكار الذى تجده منقولا من أهل النقد فى هذه الأسفار، بل يجب عليك أن تثبت وتفهم وأن لا تبادر بحكم ضعف الراوى بوجود "أنكر ما روى" فى حق روايته فى الكامل والميزان، فإنهم يطلقون هذا اللفظ على الحديث الحسن

---

(١) أنكر ههنا بصيغة اسم التفضيل، راجع تدريب الراوى ص ١٥٣ نوع ١٤.

(٢) قلت: أخرجه الترمذى فى أبواب الدعوات، باب دعاء الحفظ ٤: ٢٧٤ من التحفة والحاكم فى الصلاة ١: ٣١٦.

(٣) مقدمة فتح البارى، ذكر محمد بن إبراهيم التيمى ٢: ١٥٨.

(٤) يعنى بريد بن عبد الله.